

من تراب الطريق

قضية ديوان قضيتي؟! (*)

(٣٧٤)

(١)

في أوليات القرن الماضي كانت الصحافة مطاردة وملاحقة ، تدرك سلطات الاحتلال والأذئاب أنها الخطر الحقيقي الفاعل في إيقاظ الوعي وتنبيه الشعب بحقوقه والأخطار المحدقة بالوطن .. توالى الإنذارات والمصادرات والإيقافات على الصحافة الوطنية ، وتحملت صحافة الحزب الوطنى (القديم) : «اللواء» وفروعها أو بدائلها أوفى نصيب من هذه الملاحقة ، ونالت المطاردة صحيفة «المؤيد» التى كان يصدرها الشيخ على يوسف ، كما نالت الشيخ عبد العزيز جاويز الذى حوكم مرتين ، الأولى فى يوليو / أغسطس ١٩٠٨ بتهمة نشر أخبار مثيرة عن السودان ، والثانية فى يونية ١٩٠٩ عن مقاله : «ذكرى دنشواى» .. وكانت إعادة قانون المطبوعات تستهدف مزيدا من تطويق الصحافة والمصادرة عليها !.. وصادف حصار الحكومة وسلطات الاحتلال أن شجر خلاف بين ورثة مصطفى كامل على ملكية جريدة «اللواء» ، وعين يوسف المويلحى حارسا قضائيا على شركة الجريدة ، وذهب فى ٢٨ فبراير ١٩١٠ لتنفيذ الحكم بعد ثمانية أيام من اغتيال بطرس غالى ، واستلم

(*) المال ١٦/١٢/٢٠٠٩

إدارة «اللواء» بينما كانت مطاردة السلطات وقضيتها على الحزب الوطني وجرائده قائمة على قدم وساق ، وأراد الحارس القضائي أن يتدخل في سياسة التحرير ، فرفض الأستاذ محمد بك فريد .. وأعلن أن الجريدة لم يعد لها علاقة بالحزب الوطني في ظل هذه الحراسة القضائية ، وسارع إلى إصدار جريدة «العَلَم» لتكون لسانا معبرا عن الحزب الوطني إلى أن تزول الغمة عن جريدة «اللواء» ، فصدر أول أعداد «العَلَم» في ٧ مارس ١٩١٠ وأقبل عليها الشعب إقبالا كبيرا ، وأحلها فور صدورها محل «اللواء» المفروض عليها الحراسة ، بيد أن السلطات لم تطق صبرا على «العَلَم» مثلما لم تطق صبرا على اللواء ، فأصدرت الحكمية قرارا في ٢٠ مارس بإيقاف الجريدة شهرين بذريعة أنها خرجت في كتاباتها عن حد الاعتدال !!!

لم يتراجع المحامي الفارس محمد بك فريد ، ولم يرتض انحباس صوت الحزب الوطني لسان حال الشعب ، فأصدر في اليوم التالي جريدة «الشعب» ثم «العدل» و «الاعتدال» ، ودبح محمد فريد في جريدة الشعب مقالا ناريا ، وأعاد إصدار «العَلَم» فور انتهاء مدة الإيقاف ، حتى لا يسكت لسان الشعب يوما واحدا !

ولكن السلطات أمعنت فيما تريده من حصار وتطويق ومحاربة للحركة الوطنية ، فأصدرت الحكومة في ١٦ يونية ١٩١٠ القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩١٠ الذي تضمن إحالة تهم الصحافة إلى محاكم الجنايات بعد أن كانت من اختصاص محاكم الجنح ، رامية بذلك إلى تغليب فرصة إجراء

المحاكمة الصحفية على درجتين «جزئية واستثنائية» ، وسنت هذا القانون بذات يوم ١٦ يونية ١٩١٠ القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩١٠ بتعديل بعض نصوص قانون العقوبات للمعاقبة على الاتفاقات الجنائية ولو لم تدخل حيز التنفيذ ودون أن تتوافر فيها أركان الاشتراك في ارتكاب الجريمة ، كما تناول التعديل أيضا منع نشر المرافعات في القضايا الجنائية إذا رأت المحكمة في نشرها بالصحف إضرارا بالنظام العام ، كما أقامت المسؤولية الجنائية في حق رؤساء تحرير الصحف عما ينشر فيها ولو لم تتوافر في حقهم أركان الاشتراك الجنائي ، وهو ما يسمى بالمسؤولية الافتراضية التي قضت المحكمة الدستورية العليا (فيما بعد في ١ / ٢ / ١٩٩٧) بعدم دستورتها لمخالفتها مبدأ شخصية المسؤولية والعقوبة !

لم يسكت الأستاذ محمد بك فريد فارس الوطنية وسليل المحاماة ، فكتب مقالا ناريا بجريدة «الشعب» اللسان الجديد للحزب الوطني تحت عنوان : «سياسة الشدة» .. انتقد فيه بشدة هذه التعديلات ، ونعت مشروع القانون بأنه يشبه «قانون المشبوهين» الذي فرضته الحكومة الثورية في فرنسا في أواخر القرن الثامن عشر للانتقام من كل من يخالف سياستها ، ولتكميم الأفواه وإلجام الألسنة بهذه القوانين الاستبدادية التي تعاقب على اتفاق لم يدخل حيز التنفيذ !

سارعت السلطات إلى ضربة رادعة ، انتهزت فيها صدور ديوان «وطني» للأستاذ على الغاياتي المحرر «بالواء» في يوليو ١٩١٠ ، بتقديم (سابق الكتابة) من محمد فريد الذي لم يطالع الديوان وكان بخارج البلاد

عند صدوره ، وكان قد حرر هذا التقديم سابقا قبل سفره ، كما قدمه أيضا الشيخ عبد العزيز جاویش ، فرأت السلطات أن هذا الديوان فرصة لضرب ثلاثة عصافير بحجر واحد ، بقالة إن بعض قصائده تنطوى على تحييد الجرائم والتحريض على ارتكابها فضلا عن إهانة هيئات الحكومة ، وكانت النيابة العامة قد غضت عنه النظر لسابقة نشر جميع قصائده في الصحف ، إلا أن الحكومة طفقت توعز إلى النيابة بالتحقيق فيما ورد بالكتاب ، فأمرت بمصادرته وشرعت في التحقيق مع الشيخ على الغياتى والشيخ عبد العزيز جاویش ، وأرجأت الأمر بالنسبة لمحمد بك فريد لحين عودته من خارج البلاد ، وأحالت كلا من المؤلف الشيخ على الغياتى والشيخ عبد العزيز مع آخرين بتهمة مدح وإطراء الكتاب إلى محكمة الجنايات !!

